

قرار :

مادة ١ - تنهي خدمة السيد / إبراهيم لطفى المدير المالى للهيئة العامة للبترول مع حفظ حقه فى المعاش أو المكانة.

مادة ٢ - على وزير الصناعة تنفيذ هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ١١ جادى الأول سنة ١٣٧٩ (١٢ نوفمبر ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٠٢ لسنة ١٩٥٩

فى شأن التصريح للسيد / شحاته آدم عبد بالسفر إلى باريس

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار رقم ١١٦١ لسنة ١٩٥٨ بتعديل لائحة بدل السفر ومساريف الانتقال ،

قرار :

مادة ١ - يصرح للسيد / شحاته آدم عبد رئيس قسم الآثار بمكتب وزير الثقافة والإرشاد القومى بالسفر إلى باريس ابتداء من ١٢ نوفمبر سنة ١٩٥٩ إلى ٧ ديسمبر سنة ١٩٥٩ متلو با عن وزارة الثقافة والإرشاد القومى أثناء نظر المجلس التنفيذى لمدينة اليونسكو مشروع الجمهورية العربية المتحدة لإنقاذ آثار بلاد التوبه فى دورته الخامسة والخمسين من ١٦ نوفمبر ١٩٥٩ إلى ٧ ديسمبر سنة ١٩٥٩

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ١٠ جادى الأول سنة ١٣٧٩ (١١ نوفمبر ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٠٩ لسنة ١٩٥٩

فى شأن إنهاء خدمة المدير المالى للهيئة العامة للبترول

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٧ بشأن المؤسسات العامة

ومن القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوانين

المتعلقة به

الموظفين بلجنة التخطيط القومى للسفر إلى إيران لافتتاح فى جلسة بحث القوى العالمية المنعقد فى طهران فى المدة من ٢٨ نوفمبر إلى ٣ ديسمبر سنة ١٩٥٩

مادة ٢ - على السيد نائب رئيس الجمهورية ووزير التخطيط تنفيذ هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ١٤ جادى الأول سنة ١٣٧٩ (١٠ نوفمبر ١٩٥٤)

جمال عبد الناصر